Comprehensive Journal of Humanities and Educational Studies
المجلة الشاملة للدراسات الإنسانية التربوية
Volume 1, Issue 2, 2025, Pages: 147-167
Journal homepage :http://cjhes.com.ly/index.php/cjhes/en/index

Investigating Imam Malik's statement regarding the ranking of the Companions (may God be pleased with them) in terms of merit

Ali Mohamed Omar Mahmoud *
Faculty of Law, Bani Waleed University, Libya

تحقيق قول الإمام مالك في مسألة ترتيب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل

علي محمد عمر محمود *
كلية القانون، جامعة بني وليد، ليبيا

*Corresponding author: aliomer@bwu.edu.ly

Received: September 30, 2025	Accepted: November 17, 2025	Published: November 20, 2025

الملخص

يدرس البحث مسألة مهمة وقضية ساخنة بين الفِرق والتيارات الإسلامية، وهي قضية ترتيب الصحابة رضي الله عنهم في الفضل، حيث ناقشت الأقوال الواردة عن الإمام مالك في المسألة، وقد سلكت في بحث هذه المسائل منهج الاستقراء لأقوال مالك وجمع نصوصه فيها وتحليلها ومناقشتها. وهَدَفَ البحث إلى بيان القول الصحيح الثابت عن مالك في هذه المسألة مع بيان الأدلة المرجّحة لهذا القول. فجاءت نتائج البحث متعددة، وقد كان من أهمها: قول مالك بمشروعية المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم، وبيان أن القول الراجح عنه في قضية ترتيب الصحابة في الفضل والذي استقرّ عليه رأيه هو تفضيل الخلفاء الأربعة حسب ترتيبهم في الخلافة، فكان بذلك موافقا لما عليه عامّة أهل السنة والجماعة وإجماعهم.

الكلمات المفتاحية: الإمام مالك، ترتيب الصحابة، المفاضلة في الفضل، الخلفاء الراشدون، أهل السنة والجماعة، تحقيق.

Abstract

This research examines a pivotal and contentious issue among various Islamic sects and schools of thought: the ranking of the Companions (may Allah be pleased with them) in virtue. It specifically discusses the different positions attributed to Imam Malik regarding this matter. The methodology employed in this study involved inductively surveying Imam Malik's statements, collecting, analyzing, and discussing the relevant texts. The research aimed to determine the correct and established view of Malik on this issue, supported by the evidence that substantiates this position. The findings were manifold, with the most significant being: Imam Malik's affirmation of the legitimacy of differentiating (i.e., making preference) among the Companions, and the clarification that his most probable and settled opinion concerning their ranking in virtue is the preference of the Four Caliphs in the order of their succession (i.e.,

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abu Bakr, then Umar, then Uthman, then Ali). Consequently, his final view aligns with the general position and consensus of Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah.

Keywords: Imam Malik, Ranking of Companions, Preference in Virtue, Rightly Guided Caliphs, Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah, Verification.

المقدمة

إن الله عز وجل خلق العباد ولم يتركهم سُدَى، وإنما أرسل لهم رسلاً يبيّنون لهم الغاية من الخلق، يدلّونهم على الصراط المستقيم ويهدونهم الطريق القويم الموصل إلى السعادة في الدنيا والآخرة، وأرسل محمداً ﷺ خاتماً للأنبياء وجعل رسالته خاتمة الرسالات، واصطفى له سبحانه أصحاباً يؤمنون به ويتبعونه، يجاهدون معه وينصرونه، فكان هؤلاء الصحب خيرَ الناس بعد الرسل والأنبياء علماً، وعملاً، ودعوة، وجهاداً، اصطفاهم الله عز وجل لنصرة نبيه ﷺ، ونَشْر دِينِه، فكانوا في جميع أمورهم على الصراط المستقيم، أثنى الله عليهم بحُسْن الإيمان، وصالح العمل، وكمال الخُلُق، وأخبر برضاه عنهم، ووعدهم جنات النعيم، وقد اجتمع لهم تزكية الله تعالى وثناؤه، ومحبة نبيه ﷺ وذكره لفضائلهم.

وقد اجتمع الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ جميعا في فضل الصُّحْبَة وشَرَف رؤية رسول الله ﷺ والإيمان به[1]، ولكنهم ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ كانوا على مرتب متفاوتة في السبق والفضل والعلم، فأفضلهم فضلاً وأعظمهم رتبة الخلفاء الأربعة ـ رضي الله عنهم ـ حسب ترتيبهم في الخلافة، وهذا ما استقرّ عليه مذهب أهل السنة، وقد نُقل في مسألة ترتيب الصحابة في الفضل أقوالٌ متعددة عن الإمام مالك ـ إمام دار الهجرة ـ؛ فاقتضى ذلك بحث هذه المسألة، وتحقيق قول مالك بن أنس فيها، وبيان صحة الأقوال المنسوبة إليه، فكان ذلك في هذا البحث الموسوم بـ**(تحقيق قَوْل الإمام مَالِك في مسألة تَرْتِيب الصَّحَابَة ـ رضي الله عنهم ـ فِي الفَضْلِ)**، وقد تم تقسيم البحث إلى تمهيد ومبحثين تليهما خاتمة:

التمهيد: وفيه تعريف الصحابي، وبيان فضل الصحبة للنبي ﷺ، وحقوق الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ.

المبحث الأول: مذاهب العلماء في ترتيب الصحابة في الفضل، وفيه حكم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وأقوال العلماء في مسألة ترتيبهم في الفضل والمنزلة.

المبحث الثاني: تحقيق قول مالك في ترتيب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل، وفيه الأقوال المنسوبة للإمام مالك في المسألة، وتحقيق القول الصحيح عنه فيها.

ثم الخاتمة، وفيها أهم نتائج البحث.

سائلاً الله عز وجل الإخلاص والتوفيق في القول والعمل والعفو عن الخطأ والزلل

والحمد لله رب العالمين.

المبحث التمهيدي

فضل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وبيان معنى الصحبة

إن لصحبة النبي ﷺ فضل عظيم وشرف رفيع، ولصحابته ﷺ مكانة عالية ومنزلة رفيعة، وقبل الخوض في مسألة المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وتحقيق قول مالك فيها، احتاج البحث إلى بيان المعنى المقصود بالصحبة، وتعريف الصحابة، وبيان منزلتهم عند المسلمين، وحقوقهم على الأمة، وحكم من يتجرأ على سبّهم وتنقِّصهم، وكل ذلك في النقاط التالية.

1 قال النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 93/16: (وفضيلة الصُّحْبَة ولو لحظة لا يوازيها عمل، ولا تُنال درجتُها بشيء، والفضائل لا تُؤخذ بالقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)، وقال الهيثمي في الصواعق المحرقة 613/2: (وأما ما اختص به الصحابة رضوان الله عليهم، وفازوا به من مشاهدة طلعته ﷺ ورؤية ذاته المشرّفة المكرّمة، فأمر من وراء العقل؛ إذ لا يسع أحد أن يأتي من الأعمال ـ وإن جلّت ـ بما يُقارب ذلك فضلا عن أن يُماثله).

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

- **أولاً: تعريف الصحابي:**

الصحابة في اللغة: جمع صاحب، وهي مشتقة من الفعل صَحِب، وهو يَدُلّ على مقارنة الشيء وملازمته ومقاربته؛ فكل شيء لَاءَم شيئاً فقد اسْتَصْحَبَه، والصاحب: المُعَاشِر[2]، قال البَاقِلَّانِي: (لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول "صحابي" مُشْتَق من الصُّحْبَة، فهو جَارٍ على كُل من صَحِب غيره قليلاً أو كثيراً)[3]، أمّا **الصحابي في الاصطلاح** فقد عرّفه البخاري بقوله: (هو من صَحِب النبي ﷺ أو رآه من المؤمنين)[4]، فيُطلق لفظ الصُّحْبَة على كُلِّ من صَحِب النبيَّ ﷺ سنةً أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه مجرد رؤية كما قال أحمد بن حنبل[5]؛ لذلك قال ابن حجر: (أصح ما وقفت عليه في تعريف الصحابي أنه: من لَقِيَ النبيَّ ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام)[6]، فيدخل فيه من طالت مجالسته أو قَصُرت، ويدخل فيه من روى عن النبيّ ﷺ ومن لم يَرْو عنه، ويدخل فيه من غزا معه ومن لم يَغْزُ، ويدخل فيه من رآه ومن لَقِيَه ولم يَرَه ببصره، فكل من الْتَقَى بالنبي ﷺ وهو مؤمن به عُدَّ صحابياً ونال شرف الصُّحْبَة.

- **ثانياً: بيان فضل الصحابة رضي الله عنهم:**

لا مقام بعد النبوة ولا رتبة أعلى وأشرف من مقام ورتبة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ الذين ارتضاهم الله تبارك وتعالى لصحبة محمد ﷺ، فإنهم ـ رضي الله عنهم ـ قد سبقوا إلى الإيمان، واتبعوا النبي ﷺ، وهاجروا وآووا، ونصروا وجاهدوا، وصدقوا وصبروا، فهم ـ رضوان الله عليهم ـ خير الناس بعد الأنبياء والمرسلين؛ علماً، وعملاً، وتصديقاً، بَلَغُوا الغاية في الفضل، والمعروف، والعلم، والعمل، قوم اصطفاهم الله تعالى لتلَقّي تنزيله الكريم، وصحبة رسوله العظيم، وهم أوّل من عَمِل بِدِينِه القويم؛ فكانوا في جميع أمورهم على الصراط المستقيم، وقد ورد في فضلهم وبيان منزلتهم وعُلُو مكانتهم آيات وأحاديث منها:

1- قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[7]، فأثنى الله عليهم، وبيّن أنه رضي عنهم، وجعل الجنة مثواهم.

2- قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾[8]، فأخبر سبحانه أنه قد رضي عنهم، وشهد لهم بالإيمان، وجعل في قلوبهم السكينة والاطمئنان.

3- قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[9]، فأخبر سبحانه عن فضل أصحاب نبيه ﷺ، وشهد لهم بصلاح بواطنهم، وكمال ظواهرهم، ووعدهم بجناته ومغفرته.

4- قول النبي ﷺ: "خير الناس قرني"[10]، فبيّن أنهم خير القرون وأفضل الناس.

5- قوله ﷺ: "أنتم توفون يوم القيامة سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل"[11]، فشهد لهم بأنهم خير الأمم على الإطلاق، وأكرمها عند الله عز وجل.

---

2 ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة 335/3، وابن منظور، لسان العرب 519/1.
3 السيوطي، تدريب الراوي 211/1.
4 صحيح البخاري 373/4.
5 أصول السنة ص40.
6 الإصابة في تمييز الصحابة 158/1.
7 التوبة: 100.
8 الفتح: 18، 19.
9 الفتح: 29.
10 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (6695).
11 أخرجه الترمذي في سننه برقم (3001)، وقال الألباني: حسن.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

والآيات والأحاديث في مدحهم، وبيان فضلهم، وذكر مناقبهم، والثناء عليهم كثيرة، فكل وصف كريم في القرآن والسنة لأهل الإسلام والإيمان، والإحسان والبر والتقوى، وأولي الألباب والنهى، فهم ـ رضي الله عنهم ـ أول من يدخل فيه، وأحق الناس به.

- **ثالثاً: حقوق الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ:**

قال ابن مسعود رضي الله عنه: (أولئك أصحاب محمد ﷺ، كانوا أفضل هذه الأمة؛ أبرَّها قلوباً، وأعمَقَها علماً، وأقلَّها تكلّفاً، اختارهم الله لصحبة نبيه، ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسَّكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسِيَرِهِم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم)[12]، فبيّن ابن مسعود رضي الله عنه بعض حقوق الصحابة الواجبة على الأمة من بعدهم، ومن تلك الحقوق:

أولا: الاعتراف بما ثبت من فضلهم وفضائلهم، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: "فاعرفوا لهم فضلهم".

ثانياً: محبتهم بالقلوب، والثناء عليهم بالألسن، والترحم عليهم، والدعاء لهم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[13].

ثالثاً: الاقتداء بهم، والسَّيْر على نهجهم، والتمسك بآثارهم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[14]، وقال ﷺ: "اقتدوا باللّذينِ من بعدي أبي بكر وعمر"[15].

رابعاً: عدم بغضهم، أو التعرّض لهم بسوء، والحذر من سَبِّهم، أو تَنَقُّصِهم، أو لعن واحد منهم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[16]، وقال النبي ﷺ: "لا تَسُبُّوا أصحابي"[17]، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: (لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ؛ فإن الله قد أمر بالاستغفار لهم، وهو يعلم أنهم سيقتتلون)[18].

خامساً: الكَفُّ عما شجر بينهم من فتن وما حصل بينهم من نزاع واقتتال، قال أحمد بن حنبل: (النبي ﷺ نهى عن ذكر أصحابه، وأن يُنتقص أحمد منهم، وقد عَلِم النبي ﷺ ما يكون بعده من أصحابه، فالاقتداء برسول الله ﷺ، والكف عن ذكر أصحابه فيما شجر بينهم، والترحم عليهم، ونقدّم من قدّمه رسول الله ﷺ، ونرضى بمن رضي به رسول الله ﷺ في حياته وبعد موته)[19].

فهذه عقيدة أهل السنة والجماعة: وجوب محبة أصحاب رسول الله ﷺ، وتعظيمهم، وتوقيرهم، وتكريمهم، والاقتداء بهم، والأخذ بآثارهم، وعدم بُغْضِهِم، وحرمة سبّهم وتنقصّهم؛ لِمَا شرّفهم الله به من صحبة رسوله ﷺ، والجهاد معه، ونصرة دينه؛ **فحُبُّهُم رضي الله عنهم دِين، ومودَّتُهم سُنّة، والدعاء لهم قُرْبة، والاقتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة،** قال أيوب السِّخْتِيَاني: (من أحَبَّ أبا بكر فقد أقام الدِّين، ومن أحَبَّ عمر فقد استوضح السبيل، ومن أحَبَّ عثمان فقد استنار بنور الله، ومن أحَبَّ علياً فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الحُسْنَى في أصحاب رسول الله ﷺ فقد بَرِئ من النفاق)[20]، وقال الطحاوي: (ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نُفَرّط في حُبّ أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونُبْغِض من يُبْغِضُهم، وبغير الحق يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحُبُّهُم دِين وإيمان وإحسان، وبُغْضُهُم كفر ونفاق وطغيان)[21].

---

12 أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله 947/2.
13 الحشر: 10.
14 النساء: 117.
15 أخرجه الترمذي في سننه برقم (3662)، وصحّحه الألباني.
16 الأحزاب:58.
17 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3470)، ومسلم في صحيحه برقم (2540).
18 أخرجه أحمد في فضائل الصحابة 59/1.
19 الخلال، السنة ص481.
20 اللالكائي، شرح اعتقاد أهل السنة 1316/7.
21 الطحاوية ص81.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

- رابعاً: **حكم انتقاص الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ:**

إن من حقوق الصحابة التي تقدّمت: الثناء عليهم، وعدم انتقاصهم، أو سبّهم، والتحذير من التعرّض لأحد منهم بسوء، ففي سبّ الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وتنقُّصهم تكذيب لله عز وجل ورسوله ﷺ في تزكيتهم والثناء عليهم، وقد وردت الأدلة من الكتاب والسنة محذّرة من التعرّض للصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ أو لأحدهم بسوء أو انتقاص، مبيّنة حرمة هذه الفعلة الشنيعة، وعِظَم جُرمِ فاعلها[22]، فمن تلك النصوص:

1- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[23]، ففي تَنَقُّصِهِم وسبّهم ـ رضي الله عنهم ـ أَذِيَّة لهم، وفاعل ذلك مُتَوَعَّد بالعذاب.

2- قول النبي ﷺ: "لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فإنّ أَحَدَكُم لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُد ذَهَباً مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيفَه"[24]، ومن تعرّض لهم فقد خالف النبي ﷺ وارتكب ما نهاه عنه وحذّره منه.

3- قال رسول الله ﷺ: "مَن سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ"[25]؛ فبيّن أن سبّهم سبب من أسباب استحقاق لعنة الله عز وجل والطرد من رحمته.

4- قال النبي ﷺ: "الأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُم إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُم إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَن أَحَبَّهُم أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَن أَبْغَضَهُم أَبْغَضَهُ اللهُ"[26]، فإذا كان الإيمان ينتفي عمن يُبغض الأنصار ويثبت له النفاق؛ فكيف بمن يُبغض الأنصار والمهاجرين، ويشتمهم، ويلعنهم، فلاشك أنهم أولى بالكفر، والنفاق، وانتفاء الإيمان.

5- قال ابن عمر رضي الله عنهما: (لا تسبوا أصحاب محمد، فَلَمَقَام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عُمْرَه)[27].

والأحاديث والآثار في النهي عن انتقاص الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وحرمة التعرّض لهم بسوء كثيرة، ويكفي المؤمن ما ذُكر في الترهيب من هذا العمل الشنيع والقول الفظيع.

- **خامساً: موقف مالك من سابّ الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ:**

ولأجل ما تقدّم من النصوص وغيرها كان الإمام مالك شديداً على مُبْغِض الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ، فجاءت عنه نصوص يَذُمُّ فيها مُنْتَقِصَ الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، بل وَيَحْكُم بِكُفْرِه، فقال: (الذي يشتم أصحاب النبي ﷺ ليس له سهم ـ أوقال: نصيب ـ في الإسلام)[28]، وقال: (ما بقاء الأمة بعد شتم نبيّها؟ من شتم الأنبياء قُتل، ومن شتم أصحاب النبي ﷺ جُلِد)[29]، وقال رحمه الله: (قال الله عن الصحابة: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾[30]، فمن عابهم فهو كافر)، قال القرطبي: (لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله، فمن نقّص واحداً منهم أو طعن عليه في روايته فقد ردَّ على رب العالمين، وأبطل شرائع المسلمين)[31].

المبحث الأول

مذاهب العلماء في ترتيب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل

المقصود بترتيب الصحابة في الفضل هو الجواب عن سؤال: أيّ الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أفضل في المنزلة عند الله؟ وأيُّهم مقدّم في الرتبة عند أهل العلم على غيره؟ وقد وردت أقوال متعددة عن أهل العلم في مسألة ترتيب الصحابة في الفضل، وهو ما نبيّنه في ثنايا هذا المبحث بعد بيان حكم المفاضلة ـ أصلاً ـ بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وبيان جواز تقديم بعضهم على بعض في الرتبة والفضل.

22 ينظر: ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول ص590، والسبكي، فتاوى السبكي 575/2.
23 الأحزاب: 58.
24 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3470)، ومسلم في صحيحه برقم (2540).
25 أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (142/12)، وحسنة الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (2340).
26 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3572)، ومسلم في صحيحه برقم (75).
27 أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (162)، وصححه البوصيري في الزوائد 24/1.
28 الخلّال، السنة 557/2.
29 القاضي عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى 223/2.
30 الفتح: 29.
31 تفسير القرطبي 297/16.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المطلب الأول: حكم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ:

مسألة المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بأن يُحكم بأفضلية أحدهم على الآخر من المسائل التي اختلف أهل العلم في جوازها من عدمه[32] على قولين اثنين:

القول الأول: عدم جواز المفاضلة بين أعيان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، فلا يُحكم بأفضلية أحدهم على الآخر، وهو قول داود بن علي الظاهري، ونُسب إلى الإمام مالك القول به[33]، قال ابن حجر: (وقيل: لا يُفضّل أحدهم على الآخر، قاله مالك، وتبعه جماعة منهم يحيى القطان، ومن المتأخرين ابن حزم)[34]، وقال ابن حزم: (قال داود بن علي: ولا نقطع على إنسان منهم بعينه أنه أفضل من آخر من طبقته، ولقد رأينا من متقدمي أهل العلم ممن يذهب إلى هذا القول، و قال لي ابن عبد البر أن هذا هو قوله ومعتقده)[35]؛ وذلك لأن تفضيل أعيان بعض الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ على بعض لم يرد فيه نصّ قاطع عندهم[36].

القول الثاني: جواز المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ومشروعيته، فيجوز الحكم بأفضلية أحدهم على الآخر ـ حسب ما ورد في النصوص ـ، وهو مذهب جمهور أهل العلم، فمذهبهم أن التفاضل بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وتفاوتهم في الفضل والمنزلة وردت به نصوص الشرع، وأقرّه أهل العلم، وقرّروه في كتبهم، قال ابن عبد البر: (ذَكَر النبي ﷺ من فضائلهم ما يُسْتَدَلّ به على مواضعهم ومنازلهم من الفضل والدين والعلم)[37]، وقال ابن حجر: (تَقَرَّر عند أهل السنة قاطبة تقديم علي بعد عثمان رضي الله عنهما، وتقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، وتقديم أهل بدر على من لم يشهدها)[38].

فتبيّن أن مذهب جمهور أهل العلم ـ وهو القول الصحيح ـ وقوع التفاضل بين الصحابة ومشروعية المفاضلة بينهم، وأن هذا أمر قرّرته نصوص الشريعة، وتواترت عليه أدلة الكتاب والسنة، ومن تلك النصوص والأدلة:

1– قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾[39]، ففضّل الله طائفة من الصحابة، وهم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، فضّلهم على طائفة أخرى من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وهم الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، ولكنه أثبت الفضل للجميع؛ ليُبيّن أن تفضيل بعضهم على بعض لا يُؤَدّي إلى انتقاص المفضول بقوله ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾، قال ابن عبد البر: (ومُحال أن يستوي من قاتله ﷺ مع من قاتل عنه)[40].

2– قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾[41]، قال ابن الصلاح: (في نصّ القرآن تفضيلُ السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار)[42].

3– قال الرسول ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنّ أَحَدَكُم أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَّا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلَا نَصِيفَه"[43]، وسبب ورود الحديث: أنه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما شيء، فَسَبَّه خالد، فقاله النبي ﷺ، وهذا فيه تفضيل بعض الصحابة رضي الله عنهم على بعض، قال القاضي عياض: (وهذا يقتضي ما تقدّم من قول جمهور الأمة من تفضيلهم على من سواهم بتضعيف أجورهم؛ ولأن إنفاقهم كان في وقت الحاجة والضرورة ... ونفقةُ غيرهم بعد الاستغناء عن كثير منها مع سَعَة الحال، وكثرة

---

32 وقد أفردت هذه المسألة ببحث مستقل منشور بعنوان (الإصابة في حكم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ).

33 لأنه جاء عنه قوله: (لا أفضّل أحدا من العشرة ولا غيرهم على صاحبه، ويقول: هذا من عِلْم الله الذي لا يَعْلَمُه غيره). ابن عبد البر، الاستذكار 108/5.

34 فتح الباري 7/ 16، ونسبة هذا الرأي لابن حزم خطأ ووهم، إذ يقول ابن حزم: (والذي نقول به وندين الله تعالى عليه ونقطع على أنه الحق عند الله عز وجل أن أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم السلام نساء رسول الله ﷺ ثم أبو بكر) الفِصَل في الملل والأهواء والنحل 33/3، ويأتي بيان ذلك في المطلب الذي يليه.

35 الفِصَل 33/3.

36 ينظر: الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ص431.

37 الاستيعاب في معرفة الأصحاب 18/1.

38 فتح الباري 58/7.

39 الحديد: 10,

40 الاستيعاب 18/1، وينظر: ابن جُزي، التسهيل لعلوم التنزيل 344/2.

41 التوبة: 100.

42 مقدمة ابن الصلاح ص402.

43 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3673)، ومسلم في صحيحه برقم (2541).

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

ذات اليد؛ ولأن إنفاقهم كان في نصرة ذات النبي ﷺ وحمايته، وذلك معدوم بعدهم، وكذلك جهادهم وأعمالهم كلها)[44].

4- قال ابن عمر رضي الله عنهما: "كُنّا نُخَيّر بَيْنَ النّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِي ﷺ ، فَنُخَيّر أبَا بَكْرٍ، ثُمّ عُمَر، ثُمّ عُثْمَان"[45]، وفي هذا إقرارٌ من النبي ﷺ للتفضيل بين الصحابة رضي الله عنهم، والحكم بأفضلية واحد بعينه على من سواه.

فهذه بعض النصوص التي استدل بها جمهور أهل العلم على القول بمشروعية المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم، ووقوع التفاضل بينهم في المكانة عند الله والمنزلة عند الناس.

تنبيه: إن القول بالمفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم مشروط بألا يترتّب عليه انتقاص للمفضول منهم، بل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فإن الله عز وجل بعد أن بيّن فضل السابقين ممن أنفق قبل الفتح وقاتل على من جاء بعدهم قال بعد ذلك ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾؛ ليقرّر ويؤكد أن فضل الأول لا يعني انتقاص الآخر، وأثبت الفضل للجميع؛ ليُبيّن أن تفضيل بعضهم على بعض لا يؤدي إلى انتقاص المفضول، فإذا تَرَتَّب على المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم تَنَقُّص لأحدهم فإنها لا تجوز في هذه الحال[46].

المطلب الثاني: قول مالك في حكم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ:

وَرَد عن الإمام مالك في حكم المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم قولان، **أحدهما**: بمشروعية المفاضلة بينهم وجواز تقديم بعضهم على بعض في الرتبة والمنزلة ـ وهو المشهور عنه ـ، فعندما سُئِل مالك عن خير الناس بعد نبيهم ﷺ؟ (قال: أبو بكر، ثم عمر، ثم قال: أوفي ذلك شك؟)[47]، وقال: (ما أدركت أحدًا ممن يقتدى به يشك في تقديم أبي بكر وعمر)[48]. **ثانيهما:** عدم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ والتوقف في ذلك، فقد جاء عن مالك أنه قال: (لا أفضِّل أحدا من العشرة ولا غيرهم على صاحبه، ويقول: هذا من عِلْم الله الذي لا يَعْلَمُه غيره)[49]، وقال ابن حجر: (وقيل: لا يُفضّل أحدهم على الآخر، قاله مالك في المدونة)[50].

فهذه الأقوال الواردة عن مالك في مسألة حكم المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، والقول الأول بجواز المفاضلة ومشروعيتها هو القول المشهور عن مالك، بل هو القول الصحيح عنه في ذلك؛ لأنه من المعلوم مفاضلة مالك بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، ورأيه الذي لا اختلاف فيه تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما على من سواهما، وحكايته إجماع أهل المدينة على ذلك؛ فدلّ ذلك أن ما نُقِل عنه من التوقف في المفاضلة بين العشرة وسائر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ هو قول رجع عنه مالك إلى الحكم بالمفاضلة والقول بالتفضيل، أو أن النهي عن المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم محمول منه على التفضيل الذي يُتوصّل به إلى انتقاص واحد منهم، فنهى مالك عن ذلك سداً لهذه الذريعة الموصلة إلى انتقاصهم؛ ويدل لذلك ما رواه ابن أبي أويس عن مالك من قوله: (ليس من أمر الناس الذين مضوا التفضيل بين الناس)[51]، يعني بذلك أن المفاضلة بين الصحابة وتفضيل بعضهم على بعض يُنهى عنه إن كان يؤدي إلى انتقاص أحدهم، فهو يحذّر وينهى عن انتقاص أحد الصحابة أو الحط من منزلته، أما التفضيل بينهم وتقديم الفاضل منهم فهو أمر جائز عنده مشروع دون انتقاص للمفضول، ويوافق ما عليه عامّة أهل السنة والجماعة في ذلك.

44 إكمال المُعْلِم 580/7.
45 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3655).
46 ينظر: الخطابي، معالم السنن 309/4، والنووي، المنهاج 37/15.
47 المدونة 670/4.
48 الاستذكار 244/14.
49 الاستذكار 108/5
50 فتح الباري 7/ 16.
51 الاستذكار 109/5.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المطلب الثالث: أقوال العلماء في ترتيب الصحابة رضي الله عنهم في الفضل:

تحدث أهل العلم عن بيان مراتب الصحابة والمفاضلة بينهم، واختلفوا في ذلك؛ نظراً لتفاوت الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل فيما بينهم؛ بكثرة ملازمة النبي ﷺ، وطول صحبته، والمجاهدة معه، والقرب منه، فليس من رآه وفارقه كمن جاهد معه، وإن كان شرف الصحبة حاصلا للجميع.

وقد وردت عدة أقوال عن أهل العلم في مسألة (أفضل الصحابة) رضي الله عنهم، ووقع بينهم خلاف في ذلك، وبيان أشهر تلك الأقوال فيما يلي:

القول الأول: أفضل الصحابة رضي الله عنهم أُمّهات المؤمنين أزواجُ النبي ﷺ، وهو قول ابن حزم في المسألة، إذ يقول: (والذي نقول به وندين الله تعالى عليه ونقطع على أنه الحق عند الله عز وجل: أن أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم السلام نساءُ رسول الله ﷺ ثم أبو بكر)[52]، **وقد استدل ابن حزم على ذلك بدليلين:**

الأول: أن أفضل الناس أعلاهم في الجنة، وأن النبي ﷺ أعلى الناس منزلة في الجنة، وأن زوجاته معه في تلك المنزلة؛ فاقتضى ذلك كونهن أفضل من غيرهن من الصحابة؛ لعدم بلوغهم مرتبة النبي ومنزلته في الجنة[53]، **والجواب عن ذلك:** أنه يلزم من اعتماد هذه الحجة والتزامها معنى باطل عند ابن حزم نفسه، وهو أن أزواج النبي ﷺ يكن بذلك أفضل من سائر الأنبياء والمرسلين ـ عليهم السلام ـ، وكذلك يلزم من ذلك كون أزواج سائر الأنبياء ـ عليهم السلام ـ أفضل من بقيّة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وهذه معانْ لا يقول بها أحد من أهل العلم[54].

الثاني: قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾[55]، استدل ابن حزم بهذه الآية على تفضيل أزواج النبي ﷺ، ووجه الدلالة عنده: أن نساء النبي ﷺ فُضّلن على سائر الصحابة بحكم الأمومة للمؤمنين، فكنّ بذلك أفضل من سائر الصحابة رضي الله عنهم، **والجواب عن هذا:** أن ثبوت فضيلة وميزة وفضل لأحد الصحابة رضي الله عنهم ـ وإن كان مفضولاً ـ لا يعني بذلك أفضليته المطلقة على جميعهم[56]؛ وبذلك يُعلم ضعف هذا القول.

القول الثاني: أفضل الصحابة رضي الله عنهم من مات في حياة النبي ﷺ، وهو قول ذكره ابن عبد البر فقال: (وقد ذهب قوم من جِلّة العلماء إلى القطع أن من مات في حياة رسول الله ﷺ من الشهداء مثل: حمزة، وجعفر، ومصعب بن عمير، وسعد بن معاذ، ومن جرى مجراهم ممن موتهم قبله، وصلى عليهم، وشهد بالجنة لهم، أفضل ممن بَقِي بعده من أصحابه)[57]، ودليلهم على ذلك: "أن رسول الله ﷺ قال لشهداء أحد: "هؤلاء أشهد عليهم. فقال أبو بكر الصديق: ألسنا يا رسول الله بإخوانهم؟ أسلمنا، كما أسلموا؟ وجاهدنا كما جاهدوا؟ فقال رسول الله ﷺ: بلى. ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي"[58]، قال ابن عبد البر: (فيه من الفقه دليل على أن شهداء أُحُد ومن مات من أصحاب رسول الله ﷺ قبله أفضل من الذين تخَلّفهم بعده)[59]، **وقد أجاب الباجي** عن ذلك فقال: (وإن كان الخطاب متوجها إلى أبي بكر فإن المراد به غيره ... وأما أبو بكر رضي الله عنه فقد أَعْلَم أنه من أهل الجنة)[60]، فشهادته لشهداء أُحُد لا تستلزم الأفضلية المطلقة، **وأضاف جوابا آخر محصّله:** أن النبي ﷺ شهد لشهداء أُحُد الذين شاهد عملهم، وقوله "ما تحدثون بعدي" أي لا أشاهد ما تعملون بعدي، ولا يقصد به العمل المخالف للشريعة، **وهناك جواب ثالث** ـ بل هو متقدم على هذه الأجوبة ـ وهو كون الحديث المذكور ضعيفا؛ لأنه مرسل، بل هو من مراسيل الحسن البصري التي هي من أضعف

---

52 الفِصَل 33/3.
53 ينظر: المحلى 44/1، والفصل 33/3.
54 ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى 395/4.
55 الأحزاب: 6.
56 ينظر: ابن حزم، الفصل 117/4، والنووي، فتاوى النووي ص180، وابن حجر، فتح الباري 6/7.
57 الاستذكار 106/5، وينظر: ابن حجر، فتح الباري 17/7.
58 أخرجه مالك في الموطأ بلاغا 658/3، وابن المبارك في الزهد 171/1، عن الحسن البصري مرسلاً.
59 التمهيد 228/21.
60 المنتقى شرح الموطأ 27/3.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

المراسيل كما هو معلوم عند أهل العلم بالحديث، قال الذهبي: (ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن)[61]؛ وبذلك يُعلم ضعف هذا القول.

القول الثالث: أفضل الصحابة رضي الله عنهم جعفرُ ابن أبي طالب رضي الله عنه، ويُنسب القول به لأبي هريرة رضي الله عنه؛ فإنه قال (ما احْتَذَى النِّعَال، ولا ركب المطايا من رَجُل بعد رسول الله ﷺ أفضل من جَعْفَر)[62]، قال ابن حزم: (وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب، وبهذا قال أبو عاصم النبيل)[63]، **ورَدّ الذّهبي هذا المذهب،** فقال: (هذا ثابت عن أبي هريرة، ولا ينبغي أن يزعم زاعم أن مذهبه: أن جعفراً أفضل من أبي بكر وعمر، فإن هذا الإطلاق ليس هو على عمومه، بل يخرج منه الأنبياء والمرسلون، فالظاهر أن أبا هريرة لم يقصد أن يُدْخِل أبا بكر ولا عمر رضي الله عنهم)[64]، فأثبت صحة الكلمة المنقولة عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولكنها لا تستلزم أنه يقول بتفضيل جعفر على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم.

القول الرابع: أفضل الصحابة رضي الله عنهم فاطمة رضي الله عنها بنت النبي ﷺ، ويُنسب هذا القول لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد قالت (ما رأيت أفضل من فاطمة غير أبيها)[65]، ويُنسب القول به كذلك للإمام مالك، فقد نُقل عنه أنه قال (لا أُفَضّل على بضعة رسول الله ﷺ أحداً)[66]، **وهو قول لا تصح نسبته لعائشة رضي الله عنها؛** لأنه من رواية عمرو بن دينار عنها، وهو لم يدركها ففيه انقطاع، قال الحاكم: (عامّة أحاديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسموعة)[67]، وإن صح فالمقصود أن فاطمة رضي الله عنها أفضل النساء[68]، وقد وَرَد ذلك في قول النبي ﷺ: "أما تَرْضَين أن تكوني سيّدة نساء المؤمنين ـ أو سيّدة نساء هذه الأمة ـ"[69]، أو أن يكون المقصود بذلك أخلاقها وهديها وصدقها رضي الله عنها، ويبيّن ذلك بقية الرواية المذكورة ففيها: (ما رأيت أفضل من فاطمة غير أبيها، وكان بينهما شيء، فقالت: يا رسول الله سَلْها فإنها لا تكذب)، وجاء في لفظ: (ما رأيت أحدا قط أصدق من فاطمة إلا أن يكون أباها ﷺ)[70]، وقالت أيضا: (ما رأيت أحدا كان أشبه سَمْتاً وهَدْياً ودَلّاً برسول الله ﷺ من فاطمة)[71]، فيُحمل قول عائشة رضي الله عنها على هذه الوجوه، وأما نسبة القول به لمالك فستأتي مناقشته وبيان صحة نسبته إليه في المبحث التالي المخصص لأقوال الإمام مالك في المسألة؛ وبهذا يُعلم عدم ثبوت نسبة هذا القول لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأن المقصود بتفضيل فاطمة رضي الله عنها لمن قال به هو تقديمها في المنزلة وتفضيلها على الصحابيات ونساء الأمة لا التقديم المطلق والتفضيل حتى على الرجال من الصحابة رضي الله عنهم.

القول الخامس: أفضل الصحابة رضي الله عنهم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يُنسب القول به لابن جريج والحاكم النيسابوري[72]، واستُدِلّ له بقول النبي ﷺ: "رأيتُني على قليب عليها دلو، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قُحَافَة فنزع منها ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْن وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه، فأخذها ابن الخَطّاب فلم أر عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بِعَطَن"[73]، ووجه الدلالة فيه وصف أبي بكر بالضعف والدعاء له بالمغفرة، وبالمقابل وصف عمر بالعبقري والنزع القوي، ففيه تفضيل له على

---

61 الموقظة ص6، وينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة 666/12.
62 أخرجه الترمذي في سننه برقم (3764)، وقال: حسن صحيح.
63 الفِصَل 181/4، وينظر: ابن حجر، الإصابة 85/2.
64 سير أعلام النبلاء 506/14.
65 أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (2721) من طريق عمرو بن دينار قال: قالت عائشة فذكره، قال ابن حجر في الإصابة 378/4: (سنده صحيح إلى عمرو بن دينار)، وهو منقطع لعدم إدراك عمرو بن دينار عائشةَ رضي الله عنها.
66 نقله السيوطي في الحاوي للفتاوي 354/2.
67 علوم الحديث ص111، ولعلّه يقصد متقدمي الصحابة وكبارهم فقد ثبت سماعه من ابن عمر وجابر وابن عباس رضي الله عنهم.
68 ومسألة أفضل الصحابيات من المسائل المختلف فيها بين أهل العلم، فمنهم من يحكم بأفضلية عائشة، ومنهم من يحكم بأفضلية خديجة، ومنهم من يحكم بأفضلية فاطمة رضي الله عنهن جميعا. ينظر: ابن العربي، عارضة الأحوذي 253/13، وابن تيمية، مجموع الفتاوى 394/4، وابن حجر، فتح الباري 139/7.
69 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (6285)، ومسلم في صحيحه برقم (2450).
70 عزاه الهيثمي في المجمع (14193) لأبي يعلى، وقال: (رجاله رجال الصحيح)؛ ولكنه منقطع كما تقدم.
71 أخرجه الترمذي في سننه برقم (3872)، وقال: حسن غريب.
72 ينظر: ابن حزم، الفِصَل 182/4، وابن العربي، العواصم ص258، وابن حجر، فتح الباري 17/7,
73 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (7019)، ومسلم في صحيحه برقم (2393).

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أبي بكر[74]، **وجواب ذلك:** أن المقصود منه قِصَر مدّة خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وطول خلافة عمر رضي الله عنه حيث تهيّأ له من الفتوحات والغنائم ما لم يتهيّأ لأبي بكر رضي الله عنه، قال الشافعي: (يعني قِصَر مُدَّته وشغله بالحرب لأهل الرِدّة عن الافتتاح والتزيّد الذي بلغه عمر في طول مُدّته)[75]، وقال النووي: (ليس فيه حَطٌّ من فضيلة أبي بكر ولا إثبات فضيلة لعمر، وإنما هو إخبار عن مُدّة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر؛ لطولها، ولاتساع الإسلام وبلاده والأموال، وغيرها من الغنائم، والفتوحات)[76]، **ويَرُدّه أيضا:** أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يُقِرُّ ويُقَرّر أفضلية أبي بكر رضي الله عنه، فقد ثبت عنه قوله (إن خيرَ الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، من قال غير هذا أَقَمْنَا عليه ما نُقيم على المفتري)[77]؛ وبذلك يُعلم ضعف هذا القول.

القول السادس: أفضل الصحابة رضي الله عنهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو قول أجمع عليه الشيعة، وقال به بعض المعتزلة[78]، ونُسب القول به إلى بعض الصحابة رضي الله عنهم كعمّار وابن عباس وجابر وأبي الطفيل[79]، **ونسبة هذا الرأي إليهم فيها نظر؛** لأنهم اعتمدوا في نسبة القول على مقالات لهم محتملة ولا تفيد المطلوب:

- أما عمّار رضي الله عنه فقال في علي بن أبي طالب رضي الله عنه (إنه أقدمهم إسلاما، وأعلمهم بدين الله، وأولاهم بالأمة)، وهذا فيه ذكر لبعض مناقب علي رضي الله عنه ولا يفيد التفضيل على غيره مطلقا فضلا أن يستفاد منه تفضيله على أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه، وإنما هو كلام ساقه ومناقب ذكرها رضي الله عنه ليبيّن أن علياً رضي الله عنه أولى بالخلافة وأحق بالإمامة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه، ويؤيد هذا الفهم تصريح عمّار رضي الله عنه بأفضلية أبي بكر رضي الله عنه، فقد قال: (من فَضَّل على أبي بكر وعمر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ أَزْرَى على اثْنَي عشر ألفاً من أصحاب رسول الله ﷺ)[80].
- وأما ابن عباس رضي الله عنهما فقد نُسب له هذا الرأي لقوله للخوارج عند مناظرتهم: (جئتكم من عند خير الناس وأقدمهم إسلاما)، وهذا أيضا لا تثبت به نسبة هذا المذهب لابن عباس رضي الله عنهما، لأنه إنما قاله بعد وفاة الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم؛ لذلك قال الباقلاني بعد أن ساق تلك العبارات: (يحتمل أن يكون ممن بقي)[81].
- وأما أبو الطُّفَيل واثلة بن الأسقع فقال عنه ابن عبد البر: (وكان متشيّعا في علي ويُفَضّله، ويثني على الشيخين أبي بكر وعمر، ويَتَرَحّم على عثمان)[82]، وهذا لا يُفيد تفضيله لعلي رضي الله عنه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وإنما يُفيد تفضيله لعلي بن أبي طالب على عثمان رضي الله عنهما؛ لأن التَشَيُّع عند المتقدمين إنما يعني تقديم علي على عثمان رضي الله عنهما، قال ابن حجر: (التَشَيُّع في عُرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان رضي الله عنهما، وأن عليا كان مُصِيباً في حروبه، وأن مخالفه مُخطئ، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما)[83]، ويؤكد ذلك قول ليث بن أبي سُليم: (أدركت الشيعة الأولى ما يُفَضّلون على أبي بكر وعمر أحدا)[84]، فلم تكن أوائل الشيعة ممن صحب علياً رضي الله عنه ونَاصَرَه يختلفون في تفضيل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقديمهما[85].

---

74 ينظر: ابن حجر، فتح الباري 39/7، وممدوح، غاية التبجيل ص90.
75 الأم 163/1.
76 المنهاج 1089/2.
77 أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة برقم (1365).
78 ينظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين 274، والقاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص767، وابن حزم، الفِصَل 182/4، ونعمة الله الجزائري، الأنوار النعمانية 37/1.
79 ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب 197/3، وابن حزم، رسالة المفاضلة بين الصحابة ص170.
80 شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ص1190.
81 ساق هذه العبارات الباقلاني في مناقب الأئمة الأربعة ص480، 481.
82 الاستيعاب 1697/6، وينظر: ابن حجر، الإصابة 2278/4.
83 تهذيب التهذيب 94/1.
84 أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة برقم (2471).
85 منهاج السنة النبوية 13/1.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

فالعبارات المُعتمد عليها في نسبة هذا القول إلى هؤلاء الصحابة أو غيرهم إنما هي عبارات محتملة للتفضيل وغيره، فتُحمل على عدم التفضيل لتتوافق مع النصوص الصريحة في تقديم الشيخين وتفضيلهما، **ويَرُدّ هذا القول أيضا** إجماع الصحابة رضي الله عنهم على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه وتقديمه، قال الشافعي: (أجمع الصحابةُ وأتباعُهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم)[86]، **ومما يرد هذا القول أيضا** حكم علي رضي الله عنه بأفضلية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فقد قال رضي الله عنه: (إن خيرَ هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبوبكر، وبعد أبي بكرٍ عمر)[87]، فَعُلم بكل هذه الوجوه ضَعف هذا القول وبُعدِه.

القول السابع: أفضل الصحابة رضي الله عنهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه: وهو قول الصحابة وإجماعهم، وقول أهل السنة الذي أجمعوا عليه، قال الإمام مالك: (ما أدركت أحدًا ممن أقتدي به يشكُّ في تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)[88]، وقال أحمد بن حنبل: (وخير هذه الأمة بعد نبيّها ﷺ: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم، نُقدّم هؤلاء الثلاثة كما قدّمهم أصحاب رسول الله ﷺ، لم يختلفوا في ذلك)[89]، وقال أبو الحسن الأشعري: (وأجمعوا على أن خيرَ العشرة الأئمةُ الأربعة؛ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضوان الله عليهم)[90]، وقال أبو نُعيم الأصبهاني: (الذي أجمعت عليه الأمةُ وأفاضلُ الصحابة من تفضيل أبي بكر وتقدِيمِه يُغني عن إيراد كثير من الروايات في شأنه)[91]، وقال القرطبي: (لم يختلف في ذلك أحدٌ من أئمة السَّلف، ولا الخلف، ولا مبالاة بأقوال أهل الشيع، ولا أهل البدع)[92]، فهذا مذهب أهل السنة والجماعة وقولهم بل هو إجماع الصحابة رضي الله عنه، فهو القول الصحيح والمذهب الراجح الذي ينبغي اعتقاده والإيمان به، ولا يجوز العُدُول عنه.

فهذه أشهر الأقوال الواردة في مسألة ترتيب الصحابة في الفضل عن أهل العلم، مع مناقشتها وبيان الصحيح منها، **وقد استقرّ مذهب أهل السنة والجماعة على القول بالمفاضلة بين الصحابة، وأن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة،** فأفضل الأمة بعد نبيّها ﷺ: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، قال ابن رشد: (الذي عليه أهل الخير والدين والفضل أن أفضل الناس بعد النبي ﷺ: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، بدليل اجتماع أهل الشورى على تقديم عثمان على علي في الخلافة)[93]، وقال ابن الصلاح: (أفضلهم على الإطلاق أبو بكر، ثم عمر، ثم إن جمهور السلف على تقديم عثمان على علي، وتقديم عثمان هو الذي استقر عليه مذاهب أصحاب الحديث وأهل السنة)[94].

المبحث الثاني
تحقيق قول الإمام مالك في المسألة

مسألة ترتيب الصحابة في الفضل من المسائل التي اهتم بها أهل العلم قديما ـ كما تقدم ـ، وكان ممن تعرّض لهذه المسألة وخاض فيها وأبان عن رأيه بها الإمامُ مالك، وقد نُقِل عنه في هذه المسألة عدة أقوال مختلفة، وفي هذا المبحث بيان لتلك الأقوال المنسوبة للإمام مالك، وتحقيق للقول الثابت عنه من تلك الأقوال، وذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: الأقوال المنسوبة للإمام مالك في ترتيب الصحابة في الفضل:

اختلف النقل عن الإمام مالك في مسألة التفضيل بين الصحابة، وتعددت أقواله فيها؛ لذلك كان من المهم تحرير محل النزاع في الأقوال المنقولة عن مالك في المسألة:

---

86 ابن حجر، فتح الباري 17/7.
87 أخرجه أحمد في مسنده برقم (836) وابن أبي عاصم في السنة برقم (993)، وصححه الألباني.
88 الجوهري، مسند الموطأ ص110.
89 أصول السنة ص35.
90 رسالة لأهل الثغر ص170.
91 الإمامة والرد على الرافضة ص255.
92 المفهم 238/6.
93 البيان والتحصيل 458/18.
94 مقدمة ابن الصلاح ص268.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

- **تحرير محل النزاع:**

تقرّر أن مالكا من جمهور الأمة القائلين بمشروعية المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وجواز التفضيل بينهم، ولا خلاف عن مالك في أن أفضل الأمة بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما ـ إلا قولاً نُسب إليه بتفضيل فاطمة رضي الله عنها ـ، فقد (سُئِل مالك عن خير الناس بعد نبيهم؟ فقال: أبو بكر، ثم عمر، ثم قال: أوفي ذلك شك؟)[95]، فكان لزاما نبيين حقيقة القول المنسوب إلى مالك بتفضيل فاطمة رضي الله عنها، وتحقيق صحة نسبته إليه.

ذكر السيوطي أنه نقل من خَطِّ علم الدين العراقي نقلا عن بعض مشايخه أن مالكا كان يقول: (لا أُفَضّل على بضعة رسول الله ﷺ أحداً)[96]، **فهذا القول لا تصح نسبته للإمام مالك، وهو مردود من عدة وجوه:**

الوجه الأول: أنه قول لم يروه تلاميذه، ولا نقله نَقَلَة علمه، ولا نص عليه علماء مذهبه، ولا ذَكَرَه المتتبعون لكلامه؛ فلو كان رأياً له لتتابع علماء المذهب على نقله وتقريره والاستدلال له أو مناقشته والاعتراض عليه، وكل ذلك لم يكن؛ فلا يمكن أن يكون هذا رأيا لمالك وقولاً له يغفل عنه أئمة المذهب ومحققوه.

الوجه الثاني: أنه قول منقول عن مالك بغير إسناد متصل، وإنما كلام عزاه لمالك عالم من القرن الخامس أو السادس الهجري، فالبون بينه وبين مالك شاسع والمسافة بعيدة والقرون متكاثرة، ولا يمكن أن تثبت الأقوال بمثل ذلك، فلا يثبت هذا القول مذهبا لمالك رحمه الله.

الوجه الثالث: أنه لا يُعلم لمالك كلام في مسألة المفاضلة بين الصحابيات، ولا مذهب يختاره في ذلك، فلم تكن هذه المسألة من المسائل التي ناقشها مالك أو أبدى فيها رأياً.

الوجه الرابع: على تقدير صحة هذا القول وثبوته عن مالك فإنه يكون محمولا على تفضيل فاطمة رضي الله عنها على سائر نساء الأمة كما تقدّم في حديث ""أما تَرْضَين أن تكوني سيّدة نساء المؤمنين"، وليس المقصود به التفضيل المطلق على الرجال والنساء.

الوجه الخامس: أن المشهور عن مالك القول بأفضلية أبي بكر الصديق رضي الله عنه على سائر الصحابة، بل قال لمّا سُئِل عن ذلك: (أو في ذلك شك؟)، فهذا مشهور متواتر عنه، فكيف يُعارض بكلام منقطع لا يعرفه أصحابه ولا يعلمه أتباع مذهبه.

الوجه السادس: أن القول بأفضلية أبي بكر الصديق رضي الله عنه وتقديمه على فاطمة رضي الله عنها وسائر الصحابة هو مذهب أهل المدينة وعلمائها من مشايخ مالك، قال أيوب السِّختياني: (قَدِمتُ المدينة والنّاس فيها متوافرون: القاسم بن محمد، وسليمان بن يسار، وغيرهم، فما اختُلِف على أَحَدٍ منهم في تَقْدِمةِ أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم)[97]، فكيف يُخالفهم مالك في هذا وهو الذي انبنى مذهبه على إجماعهم واقتفاء آثارهم؟.

الوجه السابع: أن مالكا قد ذكر إجماع أهل المدينة على القول بتفضيل أبي بكر الصديق رضي الله، فقال: (ما أدركت أحدًا ممن أقتدي به يشكُّ في تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما)[98]، ومعلوم اعتماد مالك على عمل أهل المدينة وقولهم، فلا يعقل في مالك أن يحكي إجماع أهل المدينة على قول ثم يعارضه.

الوجه الثامن: أن هذه الكلمة (لا أَعْدِل ببَضْعَة من رسول الله ﷺ أحدا) كلمة قالها أبو بكر بن داود الظاهري[99]، فمنه ظهرت وعنه انتشرت، فلعلّ ناقلها نسبها إلى مالك خطأ وسهوا.

---

95 المدونة 670/4.
96 نقله السيوطي في الحاوي للفتاوي 354/2.
97 الكرماني، السنّة ص264.
98 الجوهري، مسند الموطأ ص110.
99 المقريزي، إمتاع الأسماع 273/10.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

وبهذا يُعلم عدم ثبوت نسبة هذا القول ـ تفضيل فاطمة رضي الله عنها ـ للإمام مالك، وأن المقصود بتفضيلها رضي الله عنها ـ إن ثبت عن مالك ـ إنما هو تقديمها في المنزلة وتفضيلها على نساء الأمة لا التقديم المطلق والتفضيل على أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

فلا اختلاف عن مالك بتقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وإنما اختلف قوله فيمن يأتي بعدهما في الفضل والمرتبة، فمحل الخلاف في الأقوال المنقولة عنه ـ بعد بيان بطلان القول السابق ـ إنما هو في التفضيل بين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

- **الأقوال المنسوبة للإمام مالك في المسألة:**

تبيّن أن تقديم أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ هو قول مالك وعامّة أهل السنة بل هو إجماعهم، ثم وقع الخلاف فيمن يَلِيهم في الفضل ويُقدّم في الرتبة بعدهما من الصحابة الكرام ـ رضي الله عنهم ـ، والمنقول عن مالك في ذلك ثلاثة أقوال، هي:

القول الأول: التَّوَقُّف عن المفاضلة بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ بعد الشيخين، فلا تفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما؛ فيكون قوله في التفضيل: تقديم أبي بكر ثم عمر رضي الله عنهما، ثم التوقف بعد ذلك، قيل لمالك: (فَعَلِيّ وعثمان أيهما أفضل؟ فقال: ما أدركت أحداً ممن يُقتدى به يُفَضّل أحدهما على صاحبه ويرى الكف عنهما)[100]، وقال ابن رشد: (رُوِي عنه أيضا تفضيل أبي بكر على عمر، ثم الوقوف عن المفاضلة بين علي وعثمان)[101].

القول الثاني: تقديم عثمان ـ رضي الله عنه ـ ثم التوقف بعد ذلك في المفاضلة بين البقية؛ فيكون قوله في التفضيل: تقديم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم الوقوف والسكوت وعدم المفاضلة بين بقية الصحابة رضي الله عنهم، فقد سأله أبو جعفر المنصور: (من أفضل الناس بعد النبي ﷺ؟ فقال: أبو بكر وعمر)[102]، و(سُئِل مالك: من أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال مالك: أبو بكر، قال: ثم من؟ قال: عمر، قال: ثم من؟ قال: عثمان، قيل: ثم؟ قال: ها هنا وقف الناس)[103]، وقال ابن وهب: (سألت مالك بن أنس: من أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، قلت: ثم من؟ قال: أَمْسِك، قلت: يا أبا عبد الله! إنك إمام أقتدي بك في ديني، قال: أبو بكر وعمر ثم عثمان)[104]، وقال أشهب: (كنّا عند مالك إذ وقف عليه رجل من العَلَوِيّين، وكانوا يُقْبِلُون على مجلسه، فناداه: يا أبا عبد الله! إني أريد أن أجعلك حجة فيما بيني وبين الله إذا قَدِمْتُ عليه فسألني، قال: من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قال العلوي: ثم من؟ قال مالك: ثم عمر، قال العلوي: ثم من؟ قال: الخليفة المقتول ظلماً عثمان، قال العلوي: والله لا أجالسك أبداً، قال له مالك: فالخيار لك)[105].

القول الثالث: تقديم عثمان على علي رضي الله عنهما، ثم تقديم علي على بقية الصحابة رضي الله عنهم؛ فيكون قوله في التفضيل: تقديم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم أجمعين. قال ابن رشد: (أفضل الناس بعد النبي ﷺ: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، بدليل اجتماع أهل الشورى على تقديم عثمان على علي في الخلافة، وهو مذهب مالك على ما رُوِيّ عنه في ذلك)[106]، وقال: (والحق أن أفضل الصحابة أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم، وقد رُوِيَ هذا عن مالك)[107]، وقال القرافي: (وأن أفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم

100 المدونة 670/4.
101 البيان والتحصيل 228/2، وينظر: القرافي، الذخيرة 233/13، والقرطبي، تفسير القرطبي 148/8، وقال ابن حجر في فتح الباري 16/7: (وقيل: لا يُفضّل أحدهما على الآخر، قاله مالك في المدونة، وتبعه جماعة منهم يحيى القطان)
102 ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق 309/32، وابن كثير، البداية والنهاية 130/10.
103 القاضي عياض، ترتيب المدارك 44/2.
104 الخَلال، السنة 401/2.
105 القاضي عياض، ترتيب المدارك 44/2.
106 البيان والتحصيل 458/18.
107 البيان والتحصيل 228/2.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

عثمان، ثم علي رضي الله عنهم، وقيل: ثم عثمان وعلي ولا يُفضّل بينهما، ورُوي عن مالك القولان)[108]، وقال ابن تيمية: (أما جمهور الناس ففضلوا عثمان، وعليه استقر أمر أهل السنة، وهو مذهب أهل الحديث، ومشايخ الزهد والتصوف، وأئمة الفقهاء؛ كالشافعي وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وإحدى الروايتين عن مالك وأصحابه)[109].

فهذه هي الأقوال المروية عن الإمام مالك في مسألة ترتيب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل، وفي المطلب التالي تحقيق القول الصحيح عن مالك منها والثابت عنه من بينها.

المطلب الثاني: تحقيق القول الراجح عن الإمام مالك في المسألة:

تلك هي الأقوال المنقولة عن الإمام مالك والمروية عنه في مسألة ترتيب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في الفضل، وتحقيق القول فيها لبيان الراجح والصحيح عنه منها يتبيّن بما يلي:

- **أما القول الأول بالتوقف** وعدم المفاضلة بين علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما، فهو في الحقيقة قول لا يراه مالك ولا يعتقده؛ ويدل لذلك أمران: **أولهما** أن مالكا إنما حكاه عمّن أدركه من أهل العلم ولم يبيّن أنه يقول به؛ لذلك قال ابن رشد معلّقا على هذه الرواية: (وليس ذلك بصريح، إذ لم ينص على أنه يعتقد ما حكاه عمّن أدرك ممن يُقتدى به من الكفّ عن التفضيل بينهما، فيحتمل أن يكون حكى ذلك عمّن أدرك ممن يُقتدي به في الرواية، وهو يعتقد تفضيل عثمان على عليّ بما بان له بقول من يَقتدي به في العلم، أو لِما بلغه عمّن لم يدرك ممن هو أرفع مرتبة ممن أدرك)[110]. **ثانيهما** أن مالكاً ـ إن كان يعتقد هذا الرأي ـ رجع عن القول به إلى قول أهل السنة والجماعة، واستقر رأيه على ذلك، قال ابن رشد: (إنه الذي رجع إليه مالك بعد أن كان وقف في عثمان وعلي، فلم يُفَضّل أحدهما على صاحبه)[111].
- **أما القول الثاني بالتوقف بعد عثمان رضي الله عنه** وعدم النَّصِّ على تفضيل علي بن أبي طالب رضي الله عنه على سائر الصحابة، فقد اعتُمِد في نسبته إلى مالك على النصوص المتقدمة عند إيراد ذلك القول، وبالنظر في تلك النقولات وتمحيصها يترجّح لنا عدم قول مالك به، وعدم صحة نسبته إليه واعتماده عليه؛ وبيان ذلك فيما يلي:

– أما النص الوارد في قصة سؤال العَلَوِي لمالك وإجابته بتفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم، وليس فيه ذكر التربيع بعلي رضي الله عنه، لا يُفيد توقّف مالك عن تفضيل علي رضي الله عنه؛ لأن العَلَوِي لم يسأل مالكاً عمّن يُقدَّم بعد عثمان رضي الله عنه، ولو سأل لأجابه مالك بأنه علي رضي الله عنه، وأما غضب العَلَوِي وإقْسَامُه بعدم مجالسة الإمام مالك فلم يكن سببه عدم التربيع بعلي رضي الله عنه، وإنما كان سببه تقديم عثمان على علي رضي الله عنهما، إذ هو ممن يُقدّم عليّاً على عثمان رضي الله عنهما، فكانت رَدّة فعله تلك على تقديم مالك للخلفاء الثلاثة على علي رضي الله عنهم، وليس في تلك القصة توقّف مالك عن تفضيل علي بعد عثمان رضي الله عنهما.

– أما إجابة مالك للمنصور بأن أفضل الناس بعد النبي ﷺ أبو بكر وعمر، ليس فيه تعرّض لعلي ولا لعثمان رضي الله عنهما، ولو سأله المنصور عمن يليهم في الفضل لثلّث بعثمان وربَّع بعلي رضي الله عنهما، ومثله قول مالك لابن وهب (أَمْسِك) ثم لمّا ألحّ عليه سمّى له عثمان وليس فيه تعرّض لعلي رضي الله عنه، ولو زاد ابن وهب في إلحاحه عليه لسمّى له مالكٌ عليّا بعده، فلا دلالة في هذا النص على توقف مالك عن تفضيل علي بعد الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم.

– أما قول مالك (هنا وقف الناس) بعد ذكره تفضيل الخلفاء الثلاثة فيما رواه عنه أشهب، فهذا أيضا لا دليل فيه على توقّف مالك عن تفضيل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وإنما هو محمول من مالك على الاقتداء بحديث ابن عمر الذي يقول فيه: "كنّا في زمن النبي ﷺ لا نَعْدِل بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم

108 الذخيرة 233/13.
109 منهاج السنة 202/4.
110 البيان والتحصيل 458/18، ينظر: ابن رشد، المقدمات الممهدات 391/3.
111 المقدمات الممهدات 391/3.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم"[112]، والإمام مالك لا يُقَدِّم على عليّ أحداً بعد الخلفاء الثلاثة، وهذا كقول الإمام أحمد عندما صرّح بأن التوقّف عند عثمان إنما كان عملاً بحديث ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: (نقول: أبو بكر وعمر وعثمان ونسكت على حديث ابن عمر)[113]، وقال: (أذهب إلى حديث ابن عمر ولا نتعدى الأثر والاتباع)[114]، فهو يقف عند عثمان اتّباعاً للأثر، ومعلوم أن الإمام أحمد يُفضّل عليّاً رضي الله عنه على سائر الصحابة بعد الثلاثة، ويقول: (فإن قال قائل: من بعد عثمان؟ قلت: علي)[115]، وكذلك مالك في قوله هذا (هنا وقف الناس) يقف اتّباعاً لحديث ابن عمر ووقوفاً عنده، وإن كان هو يُقدّم عليّاً بعد عثمان رضي الله عنهما كما يأتي.

فكل هذه النصوص على توقف مالك عن تفضيل علي بعد الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم لا دلالة فيها على ذلك، وظهر بذلك أن القول بالتوقف عن التفضيل بعد عثمان رضي الله عنه لا تصح نسبته للإمام مالك ولا يثبت صريحا عنه؛ فلا يكون ذلك مذهباً له ولا قولاً يقول به.

- **أما القول الثالث بتفضيل أبي بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، وتقديم عثمان على علي، وتفضيل علي على سائر الصحابة رضي الله عنهم،** فهو القول الصحيح عن مالك والذي استقَرّ عليه رأيه في مسألة ترتيب الصحابة رضي الله عنهم في الفضل، قال ابن رشد: (هو الذي يُعتمد عليه من مذهبه)[116]، ودليل ذلك يأتي في المطلب التالي.

المطلب الثالث: أدلة القول الراجح عن مالك في المسألة:

تقدّم ترجيح نسبة القول بتقديم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم إلى مالك، وأن ذلك هو مذهبه في هذه المسألة، ويدل على صحة قول مالك بهذا القول عدة أدلة نسوقها لإثبات نسبة هذه القول له دون غيره، وهي:

الدليل الأول: أنه القول الذي يحكيه أهل العلم عن مالك وينسبونه إليه عند تقرير معتقده، قال يوسف بن عدي ـ وهو ممن لقي مالكاً وأخذ عنه الحديث والعلم ـ لمَّا ذكر قول أهل السنة والجماعة في تفضيل الخلفاء الأربعة حسب ترتيبهم في الخلافة: (هذا رأيي ورأي من لقينا من أهل العلم)[117]، وقال ابن أبي زيد القيرواني: (وأفضل الصحابة الخلفاء الراشدون المهديون؛ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم أجمعين)[118]، وقال ابن أبي زَمَنِين: (قول أهل السنة أفضل هذه الأمة بعد نبينا ﷺ أبو بكر وعمر، وأفضل الناس بعدهما عثمان وعلي)[119]، وقال أبو عمرو الدَّانِي: (ومن قول أهل السنة: أن أفضل العشرة الأئمةُ الأربعةُ: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم، وأفضل الأربعة: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رحمة الله عليهم أجمعين)[120]، فهذا هو معتقد الإمام مالك، إذ كل هذه النُّقُولَات المذكورة إنما مرجعها للإمام مالك، وهؤلاء العلماء إنما يقررون معتقد مالك وسلف الأمة، قال ابن أبي زيد بعد ذكره أصول معتقد أهل السنة في كتابه الجامع: (قد ذَكَرْنا في كتابنا هذا بعض ما حُفظ عن مالك وبعض أصحابه وغيرهم ممن رَوَى عن رسول الله ﷺ، وعمّن ذَكَرنا عن سلفنا وأئمتنا، وأكثر ذلك من مجالس مالك ومن موطئه)[121].

الدليل الثاني: أنه القول الذي يحيكه علماء المذهب عن مالك ويقررون رجوعه إليه ـ إن ثبت عنه القول بغيره ـ، قال ابن رشد: (أفضل الناس بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب، بدليل اجتماع أهل الشورى على تقديم عثمان على علي في الخلافة، وهو

112 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3697).
113 الخلّال، السنة 397/2.
114 الخلّال، السنة 402/2.
115 الخلّال، السنة 405/2.
116 البيان والتحصيل 228/2.
117 ابن أبي زمنين، أصول السنة ص273.
118 الرسالة ص9، وينظر: الجامع ص115.
119 أصول السنة ص270.
120 الرسالة الوافية ص239.
121 الجامع ص301.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

مذهب مالك)[122]، وقال: (رجع مالك إليه بعد أن كان وقف في عثمان وعليّ فلم يفضّل أحدهما على صاحبه)[123]، وقال القرطبي: (رُوِي عن مالك أنه رجع إلى ما عليه الجمهور، وهو الأصح)[124]، بل حكى ابن عبد البر الإجماع عليه فقال: (لا يختلفون في أن عليّاً رابع الأربعة)[125]، وقال: (أجمعوا أن علياً أفضل الخلق بعد الثلاثة)[126]، وابن عبد البر لا يحكي إجماعاً على قول يعلم أن مالكاً يخالفه ولا يقول به!.

الدليل الثالث: أنه القول الذي يحكيه العلماء عن أهل السنة وسلف الأمة ـ ومالك منهم ـ، قال يحيى بن معين: (خيرُ هذه الأمَّة بعد نبيِّنا: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، هذا مذهبُنا وقولُ أئمَّتِنا)[127]، وقال أبو نُعيم الأصبهاني: (وذلك قول أهل الجماعة والأثر من رواة الحديث وجُمهور الأمة)[128]، وقال ابن رشد: (الذي عليه عامة أهل السنة وكافة علماء الأمة أن أمة نبينا محمد ﷺ أفضل الأمم، وأن أفضل أصحابه الخلفاء الراشدون المهديون: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم)[129]، وقال ابن الصلاح: (هذا الذي استقر عليه مذهب أصحاب الحديث وأهل السنة)[130]، وقال النووي: (واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر، قال جمهورهم ثم عثمان ثم علي، وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم علي على عثمان، والصحيح المشهور تقديم عثمان)[131]، وقال ابن حجر: (تقرر عند أهل السنة قاطبة تقديمُ عليّ بعد عثمان، وتقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، وتقديم أهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك)[132]، فهؤلاء العلماء وغيرهم يحكون هذا القول عن أهل السنة والجماعة، وعامة أهل السنة، وكافة العلماء، وأصحاب الحديث، والنقلُ عنهم يتضمن النقلَ عن مالك معهم، إذ هو من أئمة أهل السنة، وكبار علماء الحديث والأثر.

الدليل الرابع: أن ابن وهب روى عن مالك أنه كان يقول: (لا أفضِّل أحدا من العشرة ولا غيرهم على صاحبه، ويقول: هذا من عِلْم الله الذي لا يَعْلَمُه غيره)[133]، ومعلوم مفاضلة مالك بين الصحابة، ورأيه الذي لا اختلاف فيه تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما على من سواهما؛ فدلّ ذلك أن ما نقله ابن وهب من التوقف في المفاضلة بين العشرة هو قول رجع عنه مالك كقوله في التوقف في المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما، أو أن النهي عن المفاضلة بين الصحابة محمول منه على التفضيل الذي يُتوصّل به إلى انتقاص واحد منهم، فنهى مالك عن ذلك سداً لهذه الذريعة الموصلة إلى انتقاصهم؛ لذلك روى عنه ابن أبي أويس أنه قال: (ليس من أمر الناس الذين مضوا التفضيل بين الناس)[134]، فكذلك التوقف عن المفاضلة بين عثمان وعلي رضي الله عنهما محمول على التفضيل المؤدي إلى انتقاص أحدهما والحط من منزلته، ويؤيد هذا قول يحيى بن معين: (من قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وعرَف لعليّ سابقته وفضله، فهو صاحب سنة، ومن قال: أبو بكر وعمر وعلي وعثمان، وهو عارف لعثمان سابقته وفضله، فهو صاحب سنة)[135]، يقصد بذلك من فضّل أحدهما دون انتقاص للآخر، فهو يحذّر وينهى عن انتقاص أحدهما والحط من منزلته.

الدليل الخامس: أنه القول الذي أجمع عليه أهل المدينة وعلمائها من مشايخ مالك، قال أيوب السِّختياني: (قَدِمتُ المدينة والنّاس فيها متوافرون: القاسم بن محمد، وسليمان بن يسار، وغيرهم، فما اختُلِف على أحَدٍ منهم في تَقْدِمةِ أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم)[136]، بل حكى مالك إجماع أهل المدينة عليه،

122 البيان والتحصيل 458/18.
123 المقدمات الممهدات 391/3.
124 تفسير القرطبي 148/8.
125 الاستذكار 108/5.
126 فتح الباري 16/7.
127 الاستيعاب 52/3.
128 الإمامة والرد على الرافضة ص206.
129 المقدمات الممهدات 391/3.
130 علوم الحديث ص268.
131 المنهاج 148/15.
132 فتح الباري 58/7.
133 الاستذكار 108/5.
134 الاستذكار 109/5.
135 الاستذكار 109/5.
136 الكرماني، السنّة ص264.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

فأنى لمالك أن يخالف إجماع أهل المدينة؟ وهو المعروف بتعويله عليه وتَمَسُّكِه به، والمشهور باعتماده على عملهم.

الدليل السادس: أنه القول الذي اختاره علماء المالكية؛ لأنه قول السلف وقول إمامهم مالك، قال ابن رشد: (والحق أن أفضل الصحابة أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم)[137]، وقال أبو العباس القرطبي: (هؤلاء الأربعة اختارهم الله لخلافة نبيه وإقامة دينه، فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة)[138]، وقال أبو عبد الله القرطبي: (وهو الصحيح)[139].

فحاصل ما تقدم أن ما رُوي عن مالك من التوقف في المفاضلة بين عثمان وعلي أو التوقف عن تفضيل علي بعد عثمان رضي الله عنهما أقوال لا تصح عند التحقيق عن مالك؛ لأنه توقف في المفاضلة بينهما ـ في النصوص الواردة عنه بذلك ـ سداً لذريعة انتقاص أحدهما والحط من منزلته، وتوقف في تفضيل علي بعد عثمان اتباعاً لأثر ابن عمر واقتداء بالصحابة رضي الله عنهم؛ لذلك كان رأيه الصحيح عنه الذي رجع إليه واستقر عليه هو الرأي الذي استقر عليه مذهب أهل السنة من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم، وهذا مذهب الصحابة وإجماعهم كما قال الإمام أحمد: (لم يكن بين أصحاب النبي ﷺ اختلاف: إن عثمان أفضل من علي رضي الله عنهم)[140].

وليس في هذه المفاضلة بين الصحابة ولا ذاك التقديم للخلفاء الثلاثة انتقاصٌ لفضل الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولا حَطٌّ من منزلته، ولا امتهانٌ لقَدْرِه، ولا استهانةٌ بمكانته ومنزلته، فإن عليّاً رضي الله عنه كان يُقرُّ بفضل الخلفاء قبله ويُفضّلهم على نفسه، فقد سأله ابنه محمد بن الحنفية فقال: يا أبت، من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: يا بني، أو ما تعرف؟ قلت: لا. قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: عمر)[141]، فليس في القول بتفضيل أحد الصحابة انتقاص للمفضول منهم رضي الله عنهم أجمعين.

وليس في قول مالك بتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان على علي رضي الله عنهم انتقاص للإمام علي ولا حط من منزلته رضي الله عنه، كيف يكون ذلك؟ والإمام مالك يُحبّه ويُجلّه ويُعظّمه، ويروي أحاديثه، وينقل مروياته، ويعتمد على رأيه، ويتّبع اجتهاده، ويستدل بأقواله، ويستشهد بقضائه، ويُقَدِّمه على سائر الصحابة، ويجعله من أفضلهم؛ فهل يُعقل أن يُتّهم من يفعل كل ذلك بانتقاص الإمام علي ـ رضي الله عنه ـ والحطّ من منزلته؟ بل الواقع بعكس ذلك، فللإمام عليّ رضي الله عنه عند الإمام مالك منزلة رفيعة ومكانه عالية[142].

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشهد ألا لا إله إلا الله أخرج الناس إلى النور من الظلمات، وأشهد أن محمد عبده ورسوله عليه أزكى السلام وأفضل الصلوات، وعلى آله وصحبه أولى الهمم العالية والأعمال الصالحات، وعلى من سار على نهجهم وتمسّك بهديهم إلى يوم الممات.

وبعد هذه الرحلة الماتعة مع الإمام مالك في مسألة ترتيب الصحابة رضي الله عنهم في الفضل، أسجّل في خاتمتها أهم نتائجها، وهي:

1. من عقيدة أهل السنة والجماعة: وجوب محبة الصحابة رضي الله عنهم، وتعظيمهم، وتوقيرهم، وعدم بُغْضِهِم، وحرمة سبّهم وتنقصّهم.
2. كان الإمام مالك شديداً على مُبْغِض الصحابة رضي الله عنهم، يَذُمُّه ويُبغضه بل يَحْكُم بِكُفْرِه.

137 البيان والتحصيل 228/2.
138 المفهم 238/6.
139 تفسير القرطبي 148/8.
140 الخلّال، السنة 392/2.
141 أخرجه البخاري في صحيحه برقم (3671)، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه على المنبر: "خير هذه الأمة بعد نبيّها أبو بكر، والثاني عمر، ويجعل الله الخير حيث أحب" أخرجه أحمد في المسند برقم (839)، قال الأرناؤوط: إسناده قوي، وقال ابن تيمية: (قد تواتر عن علي أنه كان يقول على منبر الكوفة: "خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر"، رُوي ذلك عنه من أكثر من ثمانين وجها) منهاج السنة 308/1.
142 وقد توسعت في بيان تعظيم مالك للإمام علي رضي الله عنه وسائر آل البيت في بحث منشور بعنوان (براءة الإمام مالك من النّصب والعداء لآل البيت).

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

3. مذهب جمهور أهل العلم القول بوقوع التفاضل بين الصحابة رضي الله عنهم في المكانة عند الله والمنزلة عند الناس، ومشروعية المفاضلة بينهم رضي الله عنهم، وأن هذا أمر قرّرته نصوص الشريعة، وتواترت عليه أدلة الكتاب والسنة.

4. ورد عن مالك قولان في حكم المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم، والصحيح عنه القول بجواز المفاضلة بين الصحابة ومشروعيتها.

5. النصوص الواردة عن مالك وفيها التوقف عن المفاضلة بين الصحابة رضي الله عنهم والنهي عنه محمول على التفضيل الذي يُتوصّل به إلى انتقاص واحد منهم، فنهى مالك عن ذلك سداً للذريعة الموصلة إلى انتقاصهم.

6. أجمع الصحابة رضي الله عنهم ـ وسائر أهل السنة من بعدهم ـ على تفضيل أبي بكر الصديق وتقديمه على غيره من الصحابة رضي الله عنهم.

7. كل ما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم مما يُفهم منه تفضيل أحدهم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه لا يثبت عنهم عند التحقيق.

8. الإمام مالك يؤكد مشروعية المفاضلة بين الصحابة، ويقطع بأفضلية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وينفي الشك في تقديمهما عند السلف.

9. القول بتفضيل فاطمة رضي الله عنها قول لا تصح نسبته للإمام مالك؛ إذ لم يروه تلاميذه، ولا نقله نَقَلَة علمه، ولا نص عليه علماء مذهبه؛ فلو كان رأياً له لتتابع علماء المذهب على نقله وتقريره.

10. لا اختلاف عن مالك بأفضلية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقديمهما، وإنما اختلف قوله فيمن يأتي بعدهما في الفضل والمرتبة، فمحل الخلاف في الأقوال المنقولة عنه إنما هو في التفضيل بين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما.

11. ورد عن مالك ثلاثة أقوال في من يلي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الفضل؛ قول بالتوقف وعدم المفاضلة بعدهما، وقول بتقديم عثمان رضي الله عنه والتوقف في المفاضلة بعده، وقول بتقديم عثمان رضي الله عنه ثم التربيع بأفضلية علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

12. ما رُوي عن مالك من التوقف في المفاضلة بين عثمان وعلي أو التوقف عن تفضيل علي بعد عثمان رضي الله عنهما أقوال لا تصح عند التحقيق عنه.

13. القول بالتوقف عن التفضيل بعد عثمان رضي الله عنه لا تصح نسبته للإمام مالك ولا يثبت صريحا عنه، وكل النصوص التي يُفهم منها ذلك لا دلالة فيها عليه.

14. القول الصحيح عن مالك الذي رجع إليه واستقر رأيه عليه هو الرأي الذي استقر عليه مذهب أهل السنة من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على رضي الله عنهم.

والحمد لله أولاً وآخراً

قائمة المصادر والمراجع

1. ابن أبي العز: صدر الدين محمد بن علي الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط9: 1408هـ ـ 1988م.
2. ابن أبي زمنين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الإلبيري، أصول السنة، تحقيق: عبد الله البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة النبوية، ط1: 1415هـ.
3. ابن أبي زيد القيرواني: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن النفزي، مقدمة الرسالة، تحقيق: بكر أبو زيد، دار العاصمة ـ الرياض، ط1: 1414هـ ـ 1994م.
4. ابن أبي عاصم: أبو بكر عمرو بن أبي عاصم، السنة، تحقيق: الألباني، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط1: 1400هـ ـ 1980م.
5. ابن الصلاح: أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر ـ بيروت، ط1: 1406هـ ـ 1986م.
6. ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله المعافري، العواصم من القواصم، تحقيق: عمار الطالبي، مكتبة دار التراث ـ مصر.
7. ابن المبارك: عبد الله بن المبارك المروزي، الزهد والرقائق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مجلس إحياء المعارف ـ الهند.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

8. ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحرّاني، الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات الحرس الوطني السعودي ـ السعودية، ط1.
9. ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحرّاني، رسالة في فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، تحقيق: عبد العزيز الفريح، مجلة جامعة أم القرى، العدد 22 لسنة 1422هـ ـ 2001م.
10. ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن القاسم، مجمع الملك فهد ـ المدينة، 1425هـ ـ 2004م.
11. ابن تيمية: أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني، منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد راشد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود ـ السعودية، ط1: 1406هـ ـ 1986م.
12. ابن جُزي: أبو القاسم محمد بن أحمد الغرناطي، التسهيل لعلوم التنزيل (تفسير ابن جُزَي)، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم ـ بيروت، ط1: 1416هـ.
13. ابن حجر الهيثمي: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد، الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، تحقيق: عبد الرحمن التركي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط1: 1417هـ ـ 1997م.
14. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1: 1415هـ.
15. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية ـ مصر، ط1: 1380هـ.
16. ابن حزم: أبو محمد أحمد بن علي الأندلسي، الفِصَل في الملل والأهواء والنحل، دار المعرفة ـ بيروت، ط2: 1975م.
17. ابن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، أصول السنة، دار المنار ـ السعودية، ط1: 1411هـ.
18. ابن حنبل: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط1: 1421هـ ـ 2001م.
19. ابن حنبل: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، فضائل الصحابة، تحقيق: وضي الله عباس، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط1: 1403هـ ـ 1983م.
20. ابن حنبل: عبد الله بن الإمام أحمد، السنة، تحقيق: محمد القحطاني، دار ابن القيم ـ السعودية، ط1: 1406 ـ 1986م.
21. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي (520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، ط2: 1408هـ ـ 1988م.
22. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي (520هـ)، المقدمات الممهدات، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، ط1: 1408هـ ـ 1988م.
23. ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله النّمري القرطبي، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق: سالم عطا ومحمد معوض، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1: 1421هـ 2000م.
24. ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله النّمري القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي البجاوي، مكتبة نهضة مصر ـ القاهرة، ط1: 1380هـ ـ 1960م.
25. ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله النّمري القرطبي، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو لأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي ـ السعودية، ط1: 1414هـ 1994م.
26. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن (571هـ)، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر ـ بيروت، 1415هـ ـ 1995م.
27. ابن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر ـ بيروت، ط1: 1399هـ ـ 1979م.
28. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (774هـ)، البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط1: 1408هـ ـ 1988م.
29. الأشعري: أبو الحسن علي بن إسماعيل، رسالة لأهل الثغر، تحقيق: عبد الله الجنيدي، منشورات الجامعة الإسلامية ـ المدينة النبوية، ط1: 1413هـ.
30. الأصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله، الإمامة والرد على الرافضة، تحقيق: علي بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة النبوية، ط1: 1407هـ ـ 1987م.
31. الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب، مناقب الأئمة الأربعة، تحقيق: سميرة فرحات، دار المنتخب العربي ـ بيروت، ط1: 1422هـ ـ 2002م.
32. البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد الناصر، دار طوق النجاة ـ بيروت، ط1: 1422هـ.
33. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، تحقيق: أحمد الكاتب، دار الآفاق الجديدة ـ بيروت، ط1: 1401هـ.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

34. الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَورَة، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية ـ بيروت، د ت.
35. الجوهري: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي، مسند الموطأ، تحقيق: لطفي الصغير وطه أبو سريح، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، ط1: 1997م.
36. الجويني: إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن إبراهيم، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: أسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت، ط1: 1405هـ ـ 1985م.
37. الخطابي: أبو سليمان حمد بن محمد، معالم السنن شرح سنن أبي داود، تحقيق: محمد راغب الطباخ، المطبعة العلمية ـ حلب، ط1: 1351هـ ـ 1932م.
38. الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد، العلو للعلي الغفار، تحقيق: أشرف عبد المقصود، أضواء السلف ـ الرياض، ط1: 1416هـ ـ 1995م.
39. الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط2: 1402هـ ـ 1982م.
40. الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد (748هـ)، الموقظة في علم مصطلح الحديث، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية ـ حلب، ط2: 1412هـ.
41. الزبيدي: محمد بن محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، المطبعة الخيرية ـ مصر، ط1: 1306هـ.
42. السبكي: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي، فتاوى السبكي، دار المعرفة ـ بيروت.
43. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الحاوي للفتاوي، دار الفكر ـ بيروت، ط1: 1424هـ ـ 2004م.
44. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: أبو قتيبة الفاريابي، دار طيبة ـ الرياض.
45. الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس، تحقيق: أحمد شاكر، دار الفكر ـ بيروت، ط2: 1403هـ ـ 1983م.
46. الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية ـ القاهرة، ط2: 1415هـ.
47. عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: عبد القادر الصحراوي، مطبعة فضالة ـ المغرب، ط1: 1970م
48. القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي، إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء ـ مصر، ط1: 1419هـ ـ 1998م.
49. القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، تحقيق: أحمد الشمني، دار الفكر ـ بيروت، ط1: 1409هـ ـ 1988م.
50. القرافي: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، ط1: 1994م.
51. القرطبي: أبو العباس أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محيي الدين ميستو وآخرون، دار ابن كثير ـ دمشق، ط1: 1417هـ ـ 1996م.
52. الكرماني: حرب بن إسماعيل الحنظلي، السنة، تحقيق: عادل آل حمدان، دار اللؤلؤة ـ بيروت، 1435هـ ـ 2014م.
53. اللالكائي: أبو القاسم هبة الله بن الحسين، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد حمدان، دار طيبة ـ الرياض، ط8: 1423هـ ـ 2003م.
54. لباجي: أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي، المنتقى شرح الموطأ، المكتب الإسلامي ـ مصر، ط2.
55. المازري: أبو عبد الله محمد بن علي التميمي، المُعْلم بفوائد مسلم، تحقيق: الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر ـ تونس، ط2: 1988م.
56. مالك بن أنس: الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، المدونة الكبرى، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1: 1415هـ ـ 1994م.
57. مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط1: 1374هـ ـ 1955م.
58. المقريزي: تقي الدين أحمد بن علي، إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحَفَدَة والمتاع، تحقيق: محمد التميسي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1: 1420هـ ـ 1999م.
59. نعمة الله الجزائري، الأنوار النعمانية، دار القاري ـ بيروت، ط1: 1429هـ.
60. النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي ـ بيروا، ط2: 1392هـ.
61. الهيثمي: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام القدسي، مكتبة القدسي ـ القاهرة، ط1: 1414هـ ـ 1994م.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **CJHES** and/or the editor(s). **CJHES** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

 Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).